

الوقائع المصرية

جريدة حكومية مصرية

(العدد ٥) يوم الخميس ١٧ المحرم سنة ١٣٦٣ - ١٣ يناير سنة ١٩٤٤ (السنة ١١٥)

هوانين . هراسيم . هرات ، الخ .

ملخص

قانون رقم ١٠ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافي قدره ٣٥٠٠ جنيه في ميزانية وزارة الأوقاف للسنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ لتنفيذ مشروع إنصاف الجامعيين

شحن هاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يفتح في ميزانية وزارة الأوقاف " الأوقاف الخيرية " للسنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ باب أول " ماهيات وأجرومرتبات " من الأقسام والفروع المبينة في الكشف المرافق اعتماد إضافي قدره ٣٥٠٠ جنيه (ثلاثة آلاف وخمسمائة جنيه) لتنفيذ مشروع إنصاف الجامعيين .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة إيرادات الأوقاف الخيرية على مصروفاتها .

شادة ٢ - هلى وزير الأوقاف تنفيذ هذا القانون .

هامر بأن يصم هذا القانون بنظام الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ١٢ المحرم سنة ١٣٦٣ (٨ يناير سنة ١٩٤٤)

هاروق

هامر حضرة هاحب هجلالة

هئيس هجلس الوزراء

هصطفى هنعاس

هوزير الأوقاف

ههد الحميد ههد الحق

قرار وزارى بالناء النظام المؤقت للتسجيل بالمحاكم الشرعية بالنسبة للاشهادات والأحكام النظامية .

قرار وزارى بالناء النظام المؤقت للتسجيل بالمحاكم المختلطة بالنسبة للمقود العرفية والحرات الرسمية .

قرار رقم ١٨١٢١ بالاستيلاء على جزء المقار رقم ٣٢ عوائد الكائن بشارعى الخضره ووكالة الملح بقسم بولاق بمدينة القاهرة .

قرار وزارى رقم ١٨١٢٢ بالاستيلاء على المقار رقم ٤٤ الكائن بشارعى القصاصين بقسم الجمالية بمدينة القاهرة .

قرار من وزارة الشؤون الاجتماعية .

أمر عسكري رقم ٩٧ بتعديل تشكيل المحكمة العسكرية لمحافظة سيناء .

قرار من مجلس المنصورة البلدى بفرض رسوم بلدية على الملامى وعلى الأرباح التجارية وبعض المحال العمومية .

قانون رقم ١٠ لسنة ١٩٤٤ بفتح اعتماد إضافي قدره ٣٥٠٠ جنيه في ميزانية وزارة الأوقاف للسنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

١٩٤٤ لتنفيذ مشروع إنصاف الجامعيين قانون رقم ١١ لسنة ١٩٤٤ بفتح اعتماد إضافي قدره ٣٥٠٠ جنيه في ميزانية وزارة الأوقاف للسنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

١٩٤٤ لسرف الملاوات المستعفه للمستخدمين المنسبين .

قرار بدعوة الناخبين لانتخاب عضو لمجلس الشيوخ عن دائرة محافظة دمياط فى يوم الثلاثاء ٨ فبراير سنة ١٩٤٤ .

قرار بتعديل الرسم البلدى على المياقى فى القناطر الخيرية .

قرار بفرض رسم بلدى على الشون فى منشاء السطة .

قرار بتعديل رسوم التبيح فى القناطر الخيرية .

قرار وزارى رقم ١٠ لسنة ١٩٤٤ بتنظيم تداول الخضرات وبعض أصناف الفاكهة .

هالحق بهذا العدد

وزارة المالية - مصلحة الأموال المقررة - جوزات إدارية

كشف بيان الأملاك الأميرية التى عرضت للبيع والأملاك التى اعتمد عليها بعموم القطر

فى شهر نوفمبر سنة ١٩٤٣

لصرف العلاوات المستحقة للمستخدمين المسنين من ذلك مبلغ ٢٨١٢ جنيهاً للأوقاف الخيرية و ١٥٠ جنيهاً لأوقاف الخديو اسماعيل بالوادي و ٣٨ جنيهاً لأوقاف الحرمين الشريفين .

لئ يؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة الإيرادات على المصروفات للأوقاف الموضحة .

شادة ٢ - هلى وزير الأوقاف تنفيذ هذا القانون .

شاصر بأن يبهم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن يشرفى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدر بقصر عابدين فى ١٢ المحرم سنة ١٣٦٣ (٨ يناير سنة ١٩٤٤)

شاروق

شامر حضرة شاحب شجلالة

شئيس شجلس الوزراء

شصطفى شنحاس

شوزير الأوقاف

شهيد الحيد شهيدالحق

شكشف

بيان الاعتماد الإضافى اللازم فتحه فى ميزانية وزارة الأوقاف للسنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ لصرف العلاوات المستحقة للوظفين المنسبين

شكشف

شبيان الدرجات المطلوب رفعها والأخرى المطلوب إنشاؤها بميزانية سنة ١٩٤٣ - ١٩٤٤ فى السلك الدائمى لتنفيذ مشروع إنصاف الجامعيين

البيان	الاعتماد المطلوب
قسم ١ - فرع ١ الإدارة العمومية - الديوان العام لرفع ٧ درجات سابعة إلى السادسة و ٤ درجة ثامنة ودرجتين ثامنة مخفضة إلى السابعة وإنشاء درجتين سابعة لمستخدمين على أوقاف أهلية .	جيب ١٢٧٢
قسم ١ - فرع ٢ الإدارة العمومية - المأموريات لرفع ١٤ درجة سابعة إلى السادسة .	٨١٠
قسم ٣ - فرع ٢ الأعيان الموقوفة - مصاريف الأطباء - لإنشاء ٣٤ درجة سابعة لمعاونين معينين بالمكافأة .	١٣٧٠
قسم ٥ المستشفيات والعيادات لرفع درجة ثامنة إلى الدرجة السابعة وإنشاء ٥ درجات سابعة لأطباء نواب معينين بالمكافأة .	١٦
قسم ٦ - فرع ٢ معهد الأوقاف الصناعى لرفع درجتين ثامنة إلى السابعة .	٣٢
المجملة	٣٥٠٠

شانون رقم ١١ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد إضافى قدره ٣٠٠٠ جنية فى ميزانية وزارة الأوقاف للسنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ لصرف العلاوات المستحقة للمستخدمين المنسبين

شحن شاروق الأول ملك شصر

شقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - شفتح فى ميزانية وزارة الأوقاف للسنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ باب أول "ماهيات وأجر ومرتببات" من الأقسام والفروع الميينة فى الكشف المرافق اعتماد إضافى قدره ٣٠٠٠ جنية (ثلاثة آلاف جنية)

البيان	الاعتماد المطلوب
جيب	
الأوقاف الخيرية	
قسم الإدارة العمومية	
فرع ١ - الديوان العام	١١١٠
فرع ٢ - المأموريات .	١٥١١
قسم ٤ - المساجد .	٤٥
فرع ٥ - المستشفيات والعيادات .	٦٥
قسم ٦ - الملاجئ والتكايا والمعهد الصناعى	
فرع ١ - الملاجئ والتكايا .	٢٥
فرع ٢ - معهد الأوقاف الصناعى .	٥٦
مجملة الأوقاف الخيرية	٢٨١٢
أوقاف الخديو اسماعيل بالوادي .	١٥٠
أوقاف الحرمين الشريفين - باب ٣ - مصاريف الأطباء .	٣٨
مجملة الاعتماد المطلوب	٣٠٠٠